@ 419 @ ا وأنا أحتجم في ثماني عشرة ليلة خلت من شهر رمضان ، فقال : (أفطر الحاجم والمحجوم) . .

1308 وروى أحمد بسنده مثل ذلك من حديث مصعب بن سعد ، عن أبيه . .

1309 ومن حديث بلال ، ومن حديث صفية ، ومن حديث أبي موسى الأشعري ، ومن حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ذكر ذلك ابنه عبد ا في مسائله [عنه] فهؤلاء اثناعشر صحابياً رووا هذا الحديث ، وهذا يزيد على رتبة المستفيض ، قال الإِمام ابن خزيمة : ثبتت الأخبار عن رسول ا أنه قال : (أفطر الحاجم والمحجوم) . انتهى . وما يذكر من أنهما كانا يغتابان ، بعيد ، لأنهما من الصحابة ، إذ الظاهر تنزيههما عن ذلك ، وقد ذكر هذا لأحمد فقال : لو كان للغيبة ما كان لنا صوم . أي أنا لا نسلم من ذلك ، فكيف يحمل الحديث على أمر يغلب وقوعه ، ثم إن هذه الأحاديث كلها ليس فيها ذكر الغيبة ، فكيف يجوز أن يترك من الحديث ما الحكم [منوط] به ، ثم لو قدر وجودها في الحديث فالاعتبار بعموم اللفظ . .

1310 ثم قد روى أحمد في مسائل ابنه عبد ا الإِفتاء بهذا اللفظ عن علي ، وعائشة ، وأبي هريرة ، وصفية ، وابن عمر . .

1311 وعن الحسن عن عدة من أصحاب النبي ، وهذا يدل على تثبته والأخذ بعمومه عندهم . .

1312 وما روي عن ابن عباس رضي ا عنهما أن النبي احتجم وهو صائم ، واحتجم وهو محرم رواه البخاري ، وفي لفظ (احتجم وهو محرم صائم) رواه أبو داود والترمذي وصححه ، (سقط : إلى آخر الصفحة)